



وزارة التجارة والاستثمار
Ministry of Commerce and Investment

إدارة الفسح الكيميائي

• إجراءات طلب إصدار إذن استيراد مواد كيميائية:

التقدم إلى وزارة التجارة والاستثمار (إدارة الفسح الكيميائي) بخطاب يتضمن طلب إذن استيراد مواد كيميائية مشفوعاً بما يلي:

- 1- نموذج طلب إذن استيراد مواد كيميائية.
- 2- صورة من السجل التجاري ساري الصلاحية متضمناً نشاط الاتجار بالمواد الكيميائية.
- 3- صورة واضحة لنشرة السلامة للمواد الكيميائية المستوردة (MSDS) مختومة بختم المستورد.
- 4- صورة من رخصة الدفاع المدني سارية الصلاحية تتضمن أن مستودعات المواد الكيميائية مستوفية لمتطلبات السلامة وخاضعة للإشراف الوقائي أو ما يفيد بموافقة الدفاع المدني بالنسبة للجهات الحكومية.
- 5- تعهد من الجهة الطالبة لإذن الاستيراد للمنشأة التجارية بالصيغة المرفقة بالنموذج رقم (2).
- 6- تعهد مصدق من الجهة الطالبة لإذن الاستيراد (جهة حكومية أو منشأة تجارية بأن المسؤول عن مستودع المواد الكيميائية سعودي الجنسية كيميائي أو فني كيميائي أو صيدلي أو فني صيدلي.

ملاحظة هامة: المواد أو المخالط الغير خطرة أو غير المقيدة يتم التقديم عن طريق الموقع الإلكتروني لوزارة التجارة والاستثمار.



وزارة التجارة والاستثمار
Ministry of Commerce and Investment

تعهد (نموذج رقم 2)

نتعهد نحن سجل تجاري رقم
وتاريخ / / 14 هـ ومقرها بمنطقة مدينة
صندوق بريد رمز بريدي الهاتف الفاكس
الالتزام بالآتي:

- 1- نظام استيراد المواد الكيميائية وإدارتها ولائحته التنفيذية.
- 2- أن تتضمن البيانات الإيضاحية المدونة على شحنة المادة الكيميائية الآتي الاسم العلمي باللغة العربية والانجليزية والرقم الدولي ورقم التسجيل في دائرة المستخلصات الكيميائية CAS أو أحدهما وعلامة الخطورة التحذيرية.
- 3- أن تستخدم المواد الكيميائية في المجال الذي استوردت من أجله.
- 4- تزويد الجهة المختصة لإذن الاستيراد والرئاسة العامة للأرصاد وحماية البيئة بصفة دورية ببيان يوضح فيه الكميات المتراكمة.
- 5- تزويد الجهة المانحة لإذن الاستيراد بأي تعديل في بيانات المنشأة.
- 6- تعتبر الجهة المستوردة مسئولة كاملة عن جميع الممارسات والنشاطات في إدارة الكيميائية عند وقوع حوادث لحماية العاملين والجمهور والبيئة مع توفير المعدات الشخصية الواقية ووضع قواعد داخلية للوقاية.
- 7- أن يكون الوارد الفعلي من الشحنات المطلوبة لا يتجاوز الكميات المحددة في إذن الاستيراد.

تصديق الغرفة التجارية الصناعية

اسم مدير الجهة أو المفوض:

التوقيع المعتمد والتاريخ:

الختم:

ملاحظة هامة:

- يطبع على مطبوعات المنشأة ويصدق من الغرفة التجارية.
- يعد على أوراق الجهة المستوردة وتعبأ البيانات طباعة ولا يسمح بخط اليد.